

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون

الجلسة العامة ٦١

الجمعة، ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد لايتشاك (سلوفاكيا)

السيد أبو العطا (مصر): بداية، يود وفد بلدي الإعراب عن خالص الشكر للرئيس ومكتبه، تقديرا منا للجهود الحثيثة منذ بداية هذا الأسبوع في إطار الإعداد والتحضير لمشروع القرار الهام A/72/L.20، الذي نحن بصدده الآن. كما نعرب عن امتناننا لكافة أطراف المجتمع الدولي على الدعم المتواصل لمصر في حربها ضد الإرهاب.

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد هلال (المغرب).

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البند ١٥ من جدول الأعمال

ثقافة السلام

مشروع القرار A/72/L.20

إن الهجوم الإرهابي الغاشم الذي استهدف المصلين الأبرياء في مسجد "الروضة" بمدينة العريش المصرية يوم الجمعة الماضي، أسقط ٣١٠ شهداء، من ضمنهم ٢٧ طفلا، ومئات الجرحى في عمل همجي هو الأكثر وحشية وبشاعة في تاريخ مصر الحديث. وهذا الحادث الإرهابي لا يُعتبر الأول من نوعه ضد دور العبادة في مصر، سواء الإسلامية أو المسيحية. إضافة إلى ذلك، تعرضت دور عبادة، تاريخية، وغيرها لاعتداءات إرهابية في عدد من دول المنطقة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): قبل أن نشرع في البت في مشروع القرار A/72/L.20، أود أن أبلغ الأعضاء بأنه، كما هو مبين في جدول الجلسات العامة وحسبما هو مُعلن في يومية الأمم المتحدة، ستجري الجمعية العامة مناقشة بشأن هذا البند من جدول الأعمال يوم الأربعاء، ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، كما كان مقررا أصلا.

أعطي الكلمة الآن لممثل مصر لعرض مشروع القرار

.A/72/L.20

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وثيقة مبنية

الرجاء إعادة التدوير



1740512 (A)



أود، ختاماً، أن أتوجه بالشكر إلى الدول التي أعلنت عن تبنيها وتأييدها لمشروع القرار من مختلف قارات العالم، وعلى رأسها المجموعة الأفريقية والدول العربية الشقيقة، في أعقاب هذا الحادث الإرهابي الاستثنائي بكل المقاييس والذي يعضد من ثقتنا في تفهم الجمعية العامة لأسباب قيام مصر بطرح مشروع القرار والمطالبة باعتماده بشكل عاجل بهدف إيصال رسالة مباشرة إلى الإرهاب، مفادها إصرار العالم على القضاء عليه وعدم الاستسلام لأهدافه وغاياته الوضيعة وممارساته اللاإنسانية، خاصة عندما يتعلق الأمر بدور العبادة والأماكن الدينية المقدسة. وتناشد مصر العالم المتحضر والشعوب المحبة للسلام والمؤمنة بمبادئ ومعاني التعايش السلمي أن تقف معنا صفاً واحداً اليوم.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): ننتقل الآن إلى النظر في مشروع القرار A/72/L.20.

وقبل أن أعطي الكلمة للمتكلم شرحاً للموقف قبل اعتماد مشروع القرار، أود أن أذكر الوفود بأنه يتعين ألا تتجاوز مدة بيانات شرح الموقف ١٠ دقائق، وينبغي للوفود أن تدلي بها من مقاعدها.

أعطي الكلمة الآن لممثلة غانا.

السيدة بوبي (غانا) (تكلمت بالإنكليزية): بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية، يشرفني أن أدلي بهذا البيان شرحاً للموقف المؤيد لمشروع القرار الذي قدمه الوفد المصري، والمعنون "آثار الأعمال الإرهابية الموجهة ضد المواقع الدينية على ثقافة السلام" (A/72/L.20).

من رأي المجموعة الأفريقية المتروّى فيه أن مشروع القرار يمثل تأكيداً لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، الذي تتمثل مقاصده الأساسية في إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب وصون السلام والأمن الدوليين، وهي شروط مسبقة أساسية لبناء

وعلى أثر هذا الواقع الأليم، تأكدت لدينا القناعة بضرورة توجيه رسالة فورية قوية وموحدة من المجتمع الدولي بالرفض القاطع لمثل هذه الأعمال الإجرامية وبضرورة الحفاظ على حرمة المنشآت الدينية والأماكن المقدسة وضرورة اتخاذ كل ما يلزم لتحسين دور العبادة في مواجهة المحجمات الإرهابية الأثمة، مع التشديد على إعلاء القيم الإنسانية والتسامح والوسطية ونبد العنف والتعايش السلمي في شتى أنحاء العالم، وذلك في إطار مفهوم "ثقافة السلام".

إن مجمل عناصر مشروع قرار الذي تقدم به بلدي تحت عنوان "آثار الأعمال الإرهابية الموجهة ضد المواقع الدينية على ثقافة السلام"، مبنية في أغلبها على فقرات متوافق عليها في إطار قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. وإليكم أبرز النقاط الواردة في مشروع القرار المصري:

أولاً، التذكير بقرار الجمعية العامة ٢٥٤/٥٥ المعنون "حماية الأماكن الدينية" والتأكيد على المسؤولية الأساسية على عاتق الدول لحماية مواطنيها داخل أراضي وإقليم الدولة. ثانياً، إدانة جميع أعمال العنف أو التدمير أو التخريب أو التهديد بها ضد المنشآت الدينية، وهي الأعمال التي يتواصل حدوثها حول العالم. ثالثاً، الشجب التام لكافة أعمال وأنواع وأشكال وممارسات وأساليب الإرهاب، أينما كانت وأيا كان الطرف الضالع فيها، وذلك بغض النظر عن دوافع تلك العمليات الإرهابية باعتبارها جرائم غير مبررة على الإطلاق. رابعاً، إدانة التحريض على الكراهية الدينية والتمييز وكذا ممارسة العنف، وذلك بواسطة أي وسيلة أو باستخدام أي منبر، مع إعادة التأكيد على أهمية تعزيز القدرات الوطنية للدول من أجل المكافحة الفعالة لكل أشكال الإرهاب الدولي خامساً، حث الدول على إعلاء قيم التسامح والتفهم ورفض التطرف الديني، مع احترام حرية العقيدة.

ومن الأهمية بمكان أن تلتزم الدول الأعضاء باتخاذ التدابير المناسبة لضمان حرمة دور العبادة، وتعزيز التدابير التي من شأنها تعزيز التفاهم والتسامح والاحترام المتبادل في المسائل المتعلقة بالدين والمعتقدات الدينية. ولذلك تؤيد المجموعة الأفريقية الدعوة إلى تعزيز التعاون الدولي من أجل تعزيز القدرات الوطنية للدول على منع وقمع الإرهاب الدولي بفعالية.

ونؤكد من جديد القرار الذي اتخذ في الدورة الثانية والستين للجمعية العامة ويشجع الدول الأعضاء على النظر في المبادرات التي تحدد مجالات يتعين اتخاذ إجراءات عملية فيها في جميع قطاعات المجتمع وعلى جميع مستوياته، من أجل تشجيع الحوار والتسامح والتفاهم والتعاون. ويجب علينا تكريس الاهتمام الكافي بهذه المسألة ودعم إدراج مسألة آثار الأعمال الإرهابية الموجهة ضد المواقع الدينية على ثقافة السلام في تقارير الأمين العام المقبلة ذات الصلة بهذه المسألة.

وكثيرا ما يقال - ويجدر تكرار ذلك - بأن السلام لا يعني غياب النزاع فحسب. والسلام يعني أكثر من ذلك، ويتطلب عملية دينامية وإيجابية تقوم على المشاركة في جميع المجتمعات حيث يتم تشجيع الحوار وتُحل فيها النزاعات بروح التفاهم والتعاون.

ولأسباب التي ذكرتها، تود المجموعة الأفريقية أن تحث جميع الوفود على تقديم دعمها الكامل من أجل اعتماد مشروع القرار هذا الذي يتسم بحسن التوقيت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد شرحا للموقف قبل اعتماد مشروع القرار.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/72/L.20 بعنوان "آثار الأعمال الإرهابية الموجهة ضد المواقع الدينية على ثقافة السلام". أود أن أبلغ الجمعية بأن باب الأشتراك في تقديم

مجتمعات يسودها السلام وتستوعب الجميع ويمكن أن تضمن الحقوق الأساسية لكل فرد، فضلا عن بقاء الجنس البشري. وللأسف، فإن عالمنا اليوم، وهو أبعد ما يكون عن تحقيق هذا الهدف العالمي، يعاني من تزايد أعمال الإرهاب والتطرف والأصولية، والتي تهدد جميعا القيم والمواقف والتقاليد وأنماط السلوك وأساليب الحياة التي تفضي إلى ثقافة السلام. وهذه القيم الراسخة، التي بلورتها بوضوح الدورة الثالثة والخمسون للجمعية العامة في "الإعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام"، وجرى التأكيد عليها لاحقا خلال "العقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم" الذي أعقبها، تشمل احترام الحياة والالتزام بالتسوية السلمية للمنازعات والنزاعات والقضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، فضلا عن النهوض بالاحترام المتبادل والتفاهم والتسامح والتضامن بين الحضارات والشعوب والثقافات، بما في ذلك الأقليات العرقية والدينية واللغوية.

وعلى الرغم من أن آثار الإرهاب مدمرة من حيث التكاليف الاقتصادية والخسائر في الأرواح، فإن آثاره على ثقافة السلام تثير القلق بنفس القدر ويجب تقييمها بعناية ومعالجتها على النحو الواجب من قبل المجتمع الدولي. ومشروع القرار قيد النظر يفيد في توجيه رسالة إدانة قوية لكل أعمال الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أينما ارتُكبت هذه الأعمال ودون استثناء. وهو يجدد التزام الأمم المتحدة بتعزيز التعاون الدولي لمنع ومكافحة هذه الآفة بفعالية.

وينبغي أن يشعر المجتمع الدولي بالقلق إزاء الأعمال الإرهابية الشنيعة، التي تستهدف أماكن العبادة والمواقع الدينية والمجتمعات المحلية في جميع أنحاء العالم، مثل الهجمات الأخيرة في مصر ونيجيريا، وما ينجم عنها من خسائر في أرواح الأبرياء، إذ أنها من المحتمل أن تولد مزيدا من الكراهية والتعصب والعنف إذا لم يتم التصدي لها.

وسنواصل العمل مع المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف.

إلا أننا نود أن نعرب عن تحفظاتنا على الطريقة التي قدم بها القرار ١٧/٧٢ وسُرِّع اعتماده. لقد كانت كندا على استعداد للمشاركة في سلسلة من المشاورات غير الرسمية للتفاوض على نص يحظى بتوافق الآراء بشأن مسألة بالغة الأهمية تُبحث في وقت حرج، وهو ما نعتقد أنه كان الهدف العام. غير أن العملية التشاورية لم تتكشف بطريقة تفضي إلى هذه النتيجة. وعلى الرغم من أننا فعلا انضمنا إلى توافق الآراء اليوم، فإننا نحيط علما بما يلي.

لقد أعربنا عن القلق لأن النص الحالي يشطب الإشارات المهمة إلى حقوق الإنسان من الصيغة المتفق عليها، بل يستند إلى لغة غير متفق عليها ومتقدمة ويترك جانبا إشارات أساسية إلى حقوق الإنسان. وفي الفقرة ٦، وعلى وجه الخصوص، نلاحظ مع القلق الإشارة إلى التطرف الديني فحسب. إن قرار عام ٢٠١٦ بشأن تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على مساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب يقرّ بالتزام جميع الأديان بالسلام، وينص على إدانة أعمال التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب والتحريض على ارتكاب الأعمال الإرهابية التي تنشر الكراهية وتهدد الأرواح. إن استخدام التطرف الديني في القرار ١٧/٧٢ يناقض الاعتراف في الآونة الأخيرة بالالتزام المشترك بتحقيق السلام من جانب جميع الأديان. ولذلك، لا يمكننا أن نعتبر، بحسن نية، القرار الذي اعتمد للتو أو لغته بوصفهما سابقة.

السيد كرافيك (النرويج) (تكلم بالإنكليزية): أسوة بالوفود الأخرى، تود النرويج أن تعرب عن أعمق مشاعر المواساة وأن تتقدم بأحر التعازي إلى مصر في أعقاب الهجمة الإرهابية المروعة التي وقعت مؤخرا بمسجد الروضة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر. إن النرويج تشاطر مصر العزم والالتزام بمكافحة الإرهاب

مشروع القرار مغلق على المنصة الإلكترونية للمشاركة في تقديم مشاريع القرارات.

أعطي الكلمة الآن لممثلة الأمانة العامة.

السيدة دي ميراندا (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم الوثيقة، انضمت البلدان التالية إلى مقدمي مشروع القرار A/72/L.20: أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، كمبوديا، جزر القمر، كوبا، غابون، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية، الهند، إندونيسيا، العراق، الأردن، كازاخستان، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ماليزيا، نيكاراغوا، نيجيريا، عمان، باكستان، المملكة العربية السعودية، السودان، وتايلند، والإمارات العربية المتحدة، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، دولة فلسطين.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/71/L.20؟

اعتمد مشروع القرار A/72/L.20 (القرار ١٧/٧٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): قبل أن أعطي الكلمة لمن يرغبون في أخذ الكلمة شرحا للموقف إزاء القرار المتخذ للتو، أود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت تقتصر على عشر دقائق، وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد غوانت (كندا): أشكركم، سيدي الرئيس، على إتاحة الفرصة لي كي أدلي بهذا شرحا للموقف.

تود كندا أولا أن تكرر تقدمها بأحر التعازي إلى حكومة مصر وشعبها فيما يتعلق بالهجوم الذي وقع بمسجد الروضة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر. إننا ندين الهجوم بأقوى العبارات ونقف جنبا إلى جنب مع مصر في هذا الوقت العصيب.

وإدراج لغة غير متوازنة وغير متفق عليها يعينان أنه ليس بوسع الولايات المتحدة النظر في هذا القرار أو لغته أو العملية التي تمت من خلاله صياغته بوصفه سابقة. ومع ذلك، نؤكد مجددا التزامنا الراسخ بالتضامن مع مصر وجميع البلدان التي تعاني من الإرهاب.

السيد عوض (الجمهورية العربية السورية): سيدي الرئيس، لقد انضم وفد بلادي، سورية، إلى توافق الآراء بشأن القرار ١٧/٧٢، المعنون "آثار الأعمال الإرهابية الموجهة ضدّ المواقع الدينية على ثقافة السلام"، انطلاقا من موقف بلادي الواضح والمبدئي الداعم وبشدة لكافة الجهود والقرارات التي تهدف إلى مكافحة الإرهاب؛ آخذين في الاعتبار أن بلادي، سورية، ومنذ بدء الأزمة التي تعصف بها منذ حوالي سبع سنوات، كانت من أولى الدول التي عانت وشربت من نفس كأس المرارة والألم التي تعاني منها بعض الدول الآن؛ حيث استهدفت المجموعات الإرهابية المسلحة كافة مؤسسات الدولة السورية ونُهاها التحتية. واعتدت على السوريين في مدارسهم ومشافيتهم ومساجدهم وكنائسهم. واستهدفت مكونات المجتمع السوري الدينية والعرقية. وحاول هؤلاء الإرهابيون فرض تفسير رعائهم ومموليهم من الدول المعروفة للجميع للدين الإسلامي، وحاولوا تشويهه وفرض ممارساتهم وأيديولوجياتهم المتطرفة والتي لا تمت للإنسانية بصلة، على المجتمع السوري البعيد كل البعد عن مثل هذه الأفكار والأيديولوجيات المتطرفة.

إن تفاقم الأحداث المؤسفة التي يشهدها العالم اليوم، لا سيما العمليات الإرهابية التي ترتكبها التنظيمات الإرهابية من داعش وجبهة النصرة المرتبطة في القاعدة في سورية، وفي أجزاء كثيرة من بلداننا العربية ودول العالم ما هي إلا دليل على تفاقم درجة الإرهاب. وتثبت هذه العمليات الإرهابية الجبانة بما لا يدع مجالا للشك عدم وجود إرادة سياسية للقضاء على هذه الآفة، وأن المجتمع الدولي لم يرتق بعد إلى مواجهة هذه التحديات

والتطرف العنيف. ولهذا السبب نؤيد قرار اليوم ١٧/٧٢، الذي يتضمن عددا من التدابير الهامة. ومع ذلك، فإن جهودنا الرامية إلى القضاء على الإرهاب لا يمكن أن تنجح بدون إطار قوي لحقوق الإنسان. كنا نحبذ لو تجلّى ذلك الجانب على النحو السليم في القرار.

السيد بلاك (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): قبل أسبوع، قُتل أكثر من ٣٠٠ مصري، من بينهم نساء ورجال وأطفال، أثناء تأديتهم الصلاة بمسجد الروضة في شمال سيناء، مصر. وتدين الولايات المتحدة ذلك الهجوم بأشد العبارات الممكنة. لقد شعرنا بالصدمة، وما زلنا نعرب عن خالص مواساتنا ونتقدم إلى أسر الضحايا وحكومة مصر وشعبها بالتعازي. ونكرر التأكيد على أنه لا يمكن للمجتمع الدولي أن يتسامح مع تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام أو أي جماعة أو أيديولوجية إرهابية وحشية. واليوم تتضامن الولايات المتحدة مصر إذ نؤكد من جديد عزمنا الثابت والمشارك على تخليص العالم من الإرهاب.

والسبيل الوحيد للقيام بذلك هو من خلال الإجراءات الموحدة. ولهذا السبب أيدنا البيان الصحفي لمجلس الأمن التذتم التوصل إليه بتوافق الآراء في أعقاب هذا الهجوم الشنيع، ولذلك انضمنا إلى توافق الآراء اليوم بتجسيد التزامنا تجاه مصر بإنهاء الإرهاب. ومع ذلك، فإننا نشعر بخيبة الأمل لأن القرار ١٧/٧٢ قد تم اعتماده اليوم بدون مشاورات كان يمكن أن تعززه وتفضي إلى تأييد أوسع نطاقا. وكان يمكن لهذه المشاورات أن تتيح المجال أمامنا لمعالجة مسائل هامة، مثل إدراك وجوب أن تُبدل الدول جهودها لمكافحة الإرهاب وفقا لالتزاماتها القانونية الدولية، بما في ذلك الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان، والتأكيد من جديد على ذلك.

وبينما نتفهم الرغبة في التحرك بسرعة للتصدي لهذا الهجوم المروع، فإن عدم إجراء مشاورات لالتماس المعلومات المستقاة،

وأودى بحياة العديد من الضحايا الأبرياء وجرح كثيرين آخرين. نحن نؤيد مصر في هذا الوقت الأليم، ونقدم بأصدق تعازينا لأسر وأصدقاء الضحايا، وكذلك لحكومة مصر وشعبها. ومن الأهمية بمكان محاسبة المسؤولين عن هذه الجرائم على أفعالهم. وسويسرا تشاطر مصر الألم والسخط في مواجهة آفة الإرهاب، التي يجسدها ذلك الهجوم الجبان والوحشي بطابعه البغيض.

ونظرا لتعقيد ظاهرة الإرهاب، فلا يصلح لها الاستجابات المتسارعة. وبناء على ذلك، تأسف سويسرا لأن نص القرار ١٧/٧٢ لم يشهد عملية تشاورية. كما تأسف سويسرا أن قدرا كبيرا من اللغة التي صاغها المجتمع الدولي في مجال مكافحة الإرهاب لم يتجسد في القرار على النحو الذي قُدِّم به. وهذا هو الحال خصوصا فيما يتعلق بالالتزامات المفروضة بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين - حيث إن احترامه أمر أساسي لضمان منع التطرف العنيف. ولتلك الأسباب، لم تتمكن سويسرا من المشاركة في تقديم النص.

وستتبار سويسرا في التزامها بمنع ومكافحة جميع أشكال الإرهاب وفقا للقانون الدولي، ولا سيما قانون حقوق الإنسان. السيد دي سوزا مونتيرو (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية): أولا وقبل كل شيء أود، باسم شعب البرازيل وحكومتها، أن أعرب عن خالص تعازينا لأسر وأصدقاء الأشخاص الذين لقوا حتفهم في الهجوم الإرهابي الذي وقع في شمال سيناء، بمصر في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر. إن هذا العمل الإجرامي الشنيع وغير المبرر الذي يستهدف أشخاصا وهم مجتمعون بتأدية الصلاة يتعارض مع القيم المشتركة للسلام والتسامح والاحترام التي تشكل ركائز الأمم المتحدة، ولذلك ينبغي لجميع بلدان العالم إدانته وشجبه. وبناءً على هذا الشاغل الرئيسي، انضمت البرازيل إلى توافق الآراء بشأن اعتماد القرار ١٧/٧٢.

بسبب عدم جديته في مكافحة الإرهاب واتباع أسلوب ازدواجية المعايير وتهاون الكثير من دوله وخاصة الدول الغربية وأدواتها المعروفة في وضع حد لمخاطر الإرهاب. لذلك، علينا جميعا بذل كافة الجهود لمواجهة التطرف والإرهاب وخطاب الكراهية وتطبيق الصكوك الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب، ومنها استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وقرارات مجلس الأمن، والابتعاد عن الازدواجية والتسييس، وأن يتم تنسيق جهود مكافحة الإرهاب مع البلد المعني لأن غياب أي تنسيق سيعتبر خرقا للسيادة وتدخلًا وانتهاكا لمبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة. بالإضافة إلى ذلك، تشجيع ونشر ثقافة التسامح والحوار والاحترام والتعايش بين الأديان والثقافات والحضارات.

يود وفد بلادي أن يعبر عن إدانة حكومة الجمهورية العربية السورية بأشد العبارات للعمل الجبان والمجزرة المروعة التي قامت بها مجموعات إرهابية في سيناء وأسفرت عن ارتقاء عشرات الشهداء وإصابة مئات من المصريين الأبرياء. كما تود أن تتقدم بأحر التعزى الصادقة لأسر الضحايا ولشعبنا في جمهورية مصر العربية، وتجدد إرادتها التي لا تلين في مكافحة الإرهاب الذي بات يشكل التهديد المباشر للنضال من أجل تحقيق الصمود في وجه المخططات الغربية المدعومة من أدوات الصهيونية في المنطقة. كما نعيد ونذكر بأهمية تضافر الجهود لمواجهة الإرهاب الذي يستهدف حاضر ومستقبل أمتنا العربية للحفاظ على أمن شعوبها وتقدمها واستقرارها. كما أود التأكيد هنا على أن جميع السوريين ماضون في مواجهة الإرهاب ومصممون أكثر من أي وقت مضى على دحره واجتثاثه من كل شبر من وطنهم وعلى إعادة بناء بلدهم أفضل مما كان لأنهم يدركون تماما أنه لا بقاء لوطن إذا ما انتصر الإرهاب وداعموه.

السيد زيندر (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): إن سويسرا تدين بأشد العبارات الهجوم المروع الذي وقع في بئر العبد،

مؤخرا أثناء صلاة الجمعة في مصر. وكما قال وزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية، السيد ظريف، في رسالته عن الحادث، "مرة أخرى، تستهدف يد الإرهاب الجبان أمة مصر العزيزة، وتثبت مرة أخرى أن الإرهاب لا يفرق بين الشرائع السماوية والقيم الإنسانية لأنه لا يفرق بين الأماكن حتى وإن كانت مساجد وأماكن عبادة".

وهذه المحاولة الفجة من جانب الإرهابيين لإثبات وجودهم بعد الهزائم الشديدة التي تكبدوها في المنطقة تضاعف مسؤولية الحكومات في المنطقة لاكتساب فهم حقيقي ودقيق للإرهاب، وتتطلب جهودهم الجماعية لمكافحة. إن جمهورية إيران الإسلامية تدعو جميع الحكومات إلى أن تكون أكثر يقظة ضد المؤامرات الجديدة من جانب الإرهابيين الذين ألحقت بهم الهزيمة.

السيد هويمان (إسرائيلي) (تكلم بالإنكليزية): أولاً، تود إسرائيل أن تعرب عن خالص تعازيها للشعب المصري بعد الهجوم الإرهابي البشع الذي وقع. وبوصفنا بلدا ليس مجرد جار لمصر، ولكنه أيضا شهد، للأسف، سنوات من الإرهاب على أيدي مختلف الجماعات الإرهابية، مثل حماس وغيرها، فإننا ندرك ونؤكد مرة أخرى أننا بحاجة إلى الوقوف صفا واحدا ضد خطر الإرهاب ومكافحته معا. ولهذا السبب، ننضم مرة أخرى إلى توافق الآراء بشأن القرار ١٧/٧٢. تود إسرائيل مرة أخرى أن تعرب عن تعازينا للشعب المصري.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلا للموقف.

نستمع الآن للبيانات بعد اتخاذ القرار ١٧/٧٢. أعطي الكلمة الآن للمراقب عن الاتحاد الأوروبي.

السيدة أدامسون (الاتحاد الأوروبي) (تكلمت بالإنكليزية): إنني أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

ومع ذلك، أود أن أدلي، باسم البرازيل، ببعض الملاحظات من أجل شرح موقف بلدي بشأن القرار ١٧/٧٢. نلاحظ أنه على الرغم من خطورة الحالة التي حفزت على صياغة النص المصري، لا يبدو أنه من المصلحة الفضلى للجمعية العامة تأييد مشاريع القرارات المقدمة كي تتخذ الجلسات العامة إجراء بشأنها دون إعطاء أي فرصة للمشاورات غير الرسمية وتبادل الآراء والأفكار فيما بين الدول الأعضاء الذي لا غنى عنه، ويمثل جوهر تعددية الأطراف ويكتسي أهمية بالغة بالنسبة لتعزيز ثقافة السلام.

وأخيرا، تأسف البرازيل لأن نص القرار لا يتضمن أي إشارة إلى المفاهيم الهامة جدا المتعلقة بتعزيز ثقافة السلام، مثل الحق في السلام، والتزام الدول بالامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها فعلا، والاعتراف بأن على الدول أن تكفل اتفاق أي تدبير تتخذه لمكافحة الإرهاب مع التزاماتها بموجب القانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الدولي الإنساني الدولي، وفي الوقت نفسه تقر بأن السلام لا يعني غياب النزاعات، فحسب، لكنه يتطلب أيضا عملية دينامية وإيجابية تقوم على المشاركة حيث يتم تشجيع الحوار وحل النزاعات بروح التفاهم والتعاون المتبادلين. ونرى أن هذه العناصر كانت ستوفر المزيد من التوازن في القرار، وستعزز مضمونه وتقوي رسالته.

تؤكد البرازيل من جديد التزامها بالعمل بصورة بناءة مع جميع الوفود من أجل معالجة أي مسائل مثيرة للقلق. إننا نؤمن إيمانا راسخا بأن المبادرات المقبلة في إطار هذا البند من جدول الأعمال ستستفيد من وجود نهج أكثر انفتاحا وشمولا، تماشيا مع فكرة أن الحوار هو جوهر ثقافة السلام والازدهار.

السيد ديبائي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): تدين جمهورية إيران الإسلامية تدين بأشد العبارات جميع أعمال الإرهاب، بما في ذلك الجريمة البشعة التي ارتكبت

وحماية حقوق الإنسان ليسا هدفين متضارين بل متكاملين ويعزز كل منهما الآخر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): استمعنا للمتكلم الأخير في المناقشة بشأن هذا البند. بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥ من جدول الأعمال.

تقارير اللجنة الخامسة

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقارير اللجنة الخامسة في إطار البنود ١٣٤ و ١٣٩ و ١٤٥ من جدول الأعمال.

إن مواقف الوفود فيما يتعلق بتوصيات اللجنة الخامسة قد جرى الإعراب عنها بوضوح في اللجنة، وترد في المحاضر الرسمية ذات الصلة. ولذلك، إذا لم يقدم اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الخامسة، المعروضة عليها. تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): سوف تُقتصر البيانات بالتالي على تعليقات التصويت. وأود أن أذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قد قررت بموجب الفقرة ٧ من القرار ٤٠١/٣٤، بأن

”تقتصر الوفود قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تحليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة“.

ويشعر الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بالجزع إزاء وحشية الهجمات الإرهابية التي وقعت في شمال سيناء في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر، وأودت بحياة أكثر من ٣٠٠ شخص بريء. ونريد أن نتقدم مرة أخرى بأحرّ تعازينا بسقوط الضحايا - رحمة الله عليهم - ولأسرهم وللشعب المصري؛ ونحن ندين بأشد العبارات هذا الهجوم الذي استهدف مصليين صلاة الجمعة التي هي لحظة مقدسة للمسلمين. وكما أشارت الممثلة السامية للاتحاد الأوروبي، فيديريكا موغيريني، في بيانها عقب الهجوم، لا ينبغي لأحد أن يقتل بسبب دينه، ولا ينبغي أن يُدنس أي مكان مقدس بالعنف والإرهاب. إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيها سيواصلون الوقوف مع السلطات والشعب المصري، بما في ذلك من خلال بناء القدرات، في مواجهة التهديدات التي تأتي من الإرهاب، ونؤكد من جديد أنه تجب مساءلة مرتكبي هذه الأفعال عديمي الضمير.

وفيما يتعلق بالقرار ١٧/٧٢، الذي اعتمد للتو، يؤسفنا أنه لم تُعقد المناقشة بشأن النص. إننا لا نريد أن يتكرر هذا النهج أو أن يوجد هذا النص سابقة. ونشدد على أن قيمتي الشفافية والشمولية يجب أن يسترشد بهما إعداد القرارات في الأمم المتحدة. أما بخصوص الفحوى، فالنص يحذف إشارات هامة إلى القانون الدولي وقانون حقوق الإنسان، ولا سيما في الفقرات ٤ و ٥ و ٦، وهو بالتالي غير متوازن.

ويود الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء التأكيد مجدداً على وجوب الاضطلاع بأي نشاط مكافحة الإرهاب مع احترام القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، وفي الواقع، هكذا نقرأ النص المعروض علينا. وكما يشير قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة الذي تم اتخاذه مؤخراً بشأن آثار الإرهاب على التمتع بجميع حقوق الإنسان، فإن تعزيز وحماية حقوق الإنسان للجميع وسيادة القانون هي أمور أساسية لمكافحة الإرهاب، والتدابير الفعالة لمكافحة الإرهاب

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار A/C.5/72/L.6 (القرار ١٩/٧٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٩ من جدول أعمالها.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/٥٠.

وأود أيضاً أن أذكر الوفود بأنه أيضاً، وفقاً للمقرر ٤٠١/٣٤، يحدد تعليل التصويت بمدة عشر دقائق وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في اتخاذ القرارات بنفس الطريقة التي أتبعها في اللجنة الخامسة، ما لم نُحطّر مسبقاً بخلاف ذلك.

البندان ١٣٤ و ١٤٥ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

تقرير اللجنة الخامسة (A/72/610)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار المعنون "تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية"، الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (١٨/٧٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البندين ١٣٤ و ١٤٥ من جدول الأعمال.

البند ١٣٩ من جدول الأعمال

خطة المؤتمرات

تقرير اللجنة الخامسة (A/72/611)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار حالياً في الوثيقة A/C.5/72/L.6.